

لُسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يُفتح في ميزانية الإذاعة المصرية للسنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢ باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ٩١٩١ جنيها (تسعة آلاف ومائة وواحد وتسعون جنيها) لتسوية ما صرف بمعرفة مصلحة التليفونات لإنشاء مساكن للمستخدمين في أبي زعبل .

لُؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور ميزانية الإذاعة المصرية .

شادة ٢ - لُهل وزراء المالية والاقتصاد والدولة والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر بقصر المنزه في ٢٢ شوال سنة ١٣٧١ (١٤ يولييه سنة ١٩٥٢)

فأروق

لُأمر حضرة صاحب الجلالة

لُوزير الدولة	لُوزير المالية والاقتصاد	لُئيس مجلس الوزراء
لُحريم ثابت	لُحبيب إبراهيم	لُسين كبرى
	لُوزير المواصلات	
	لُسيد هبدي الواحد	

لُرسوم بقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٥٢ .

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢

لُحن فأروق لأول ملك لُصرو ولُسودان

لُبعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ، ونظرا إلى حالة الضرورة ؛

لُبناء على ما عرضه علينا وزير المالية والاقتصاد وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لُسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢ قسم ٤ "مجلس الوزراء" باب ٢ "مصرفونات عامة" اعتماد إضافي قدره ١٦٥٠ جنيها (ألف وستائة وتسعون جنيها) لتسوية التجاوز في بعض بنود الباب المذكور .

لُؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الأول من ميزانية نفس القسم .

لُرسوم بقانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية جامعة فؤاد الأول للسنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢

لُحن فأروق لأول ملك لُصرو ولُسودان

لُبعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ، ونظرا إلى حالة الضرورة ؛

لُبناء على ما عرضه علينا وزير المالية والاقتصاد وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لُسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يُفتح في ميزانية جامعة فؤاد الأول للسنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢ باب ٤ "اعانة فلاء المعيشة" اعتماد إضافي قدره ٥٠٠٠ ج (خمسة آلاف جنيها) لمواجهة الزيادة فيما يصرف من اعانة الفلاء حتى نهاية السنة المالية لُؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من قسم ٢٣ "اعانة فلاء المعيشة" من ميزانية الدولة .

شادة ٢ - لُهل وزيرى المالية والاقتصاد والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر المنزه في ٢٢ شوال سنة ١٣٧١ (١٤ يولييه سنة ١٩٥٢)

فأروق

لُأمر حضرة صاحب الجلالة

لُوزير المعارف العمومية	لُوزير المالية والاقتصاد	لُئيس مجلس الوزراء
لُمحمد حامى هازن	لُحبيب إبراهيم	لُسين كبرى

لُرسوم بقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية الإذاعة المصرية للسنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢

لُحن فأروق لأول ملك لُصرو ولُسودان

لُبعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ، ونظرا إلى حالة الضرورة ؛

لُبناء على ما عرضه علينا وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

شُرر سوم بقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢

شحن فاروق الأول ملك كصر والسودان

بمعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور، ونظرا الى حالة الضرورة؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

لرسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢ قسم ١٦ (وزارة المواصلا٢) فرع ٢ (مصلاعة السكك الحديدية) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) اعتماد اضافى قدره ١٣٦,٦٠٠ ج (مائة و ثلاثون الفا وستمائة جنيه) لمواجهة الزيادة فى أجر العمال والأجور الاضافية .

ليرخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - لى وزيرى المالية والاقتصاد والمواصلا٢ تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

مدر بقصر المنزه فى ٢٢ نزال سنة ١٣٧١ (١٤ يولييه سنة ١٩٥٢)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المواصلا٢ لوزير المالية والاقتصاد لئيس مجلس الوزراء
سيد هبى الواحد هجيب إبراهيم هسين كرى

شُرر سوم بقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢

شحن فاروق الأول ملك كصر والسودان

بمعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور، ونظرا الى حالة الضرورة؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

شادة ٢ - لى رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

مدر بقصر المنزه فى ٢٢ نزال سنة ١٣٧١ (١٤ يولييه سنة ١٩٥٢)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المالية والاقتصاد لئيس مجلس الوزراء لئيس مجلس الوزراء
هجيب إبراهيم هسين كرى هسين كرى

شُرر سوم بقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢

شحن فاروق الأول ملك كصر والسودان

بمعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور، ونظرا الى حالة الضرورة؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

لرسمنا بما هو آت :

شادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢ قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ١ (الدوان العام) باب ٢ (مصروفات عامة) اعتماد اضافى قدره ٤,٥٧٥ ج (أربعة آلاف وخمسة وخمسة وسبعون جنيها) لتسوية التجاوز فى الباب المشار اليه .

ليرخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور ميزانية القسم المذكور .

شادة ٢ - لى وزيرى المالية والاقتصاد والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

مدر بقصر المنزه فى ٢٢ نزال سنة ١٣٧١ (١٤ يولييه سنة ١٩٥٢)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المالية والاقتصاد لوزير الأشغال العمومية لئيس مجلس الوزراء
هجيب إبراهيم هجيب إبراهيم هسين كرى